وانما سوّغ في فعله لانه ما فعل لحظ نفسه بل غضبا لله بناء على ظنه واما قول ابن حجر ان عمر كان بالنسبة لهشام كالمعلم
بالنسبة للمتعلم فمدفوع بانه ليس للمعلم ابتداء ان يفعل مثل هذا الفعل مع المتعلم اقرأ اي يا هشام فقرأ اي
هشام القراءة التي سمعته اي سمعت هشاما ~~المعلم ابتداء ان يفعل مثل هذا الفعل مع المتعلم~~ اقرأ اي يا عمر على حذف
المفعول الثاني يقرأ اي يقرؤها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت اي السورة او القراءة ثم قال لي اقرأ
فقرأت فقال هكذا انزلت اي على لسان جبرئيل كما هو الظاهر او هكذا على التخيير انزلت ان هذا القرآن اي
جميعه انزل على سبعة احرف اي لغات او قراءات او انواع تختلف في معناه على احد واربعين قولا منها انه لا يدرى
معناه لان الحرف يصدق لغة على حرف الهجاء وعلى الكلمة وعلى المعنى وعلى الجهة قال العلماء ان القراءات وان زادت على سبع
فانها راجعة الى سبعة اوجه من الاختلافات الاول اختلاف الكلمة في نفسها بالزيادة والنقصان كقوله تعالى ننشزها
وننشرها وقوله سارعوا وسارعوا والثاني التغيير بالجمع والتوحيد ككتبه وكتابه الثالث بالاختلاف في التذكير
والتانيث كان يكن وتكن الرابع الاختلاف التصريفي كالتخفيف والتشديد نحو يكذبون ويكذبون والفتح والكسر
نحو يقنط ويقنط الخامس الاختلاف الاعرابي كقوله تعالى ذو العرش المجيد برفع الذال وجره السادس اختلاف
الاداة نحو لكن الشياطين بتشديد النون وتخفيفها السابع اختلاف اللغات كالتفخيم والامالة والا فلا يوجد في القرآن
كلمة تقرأ على سبعة اوجه الا القليل مثل عبد الطاغوت ولا تقل لهما اف وهذا كله تيسير على الامة المرحومة ولذا
قال صلى الله عليه وسلم فاقرؤا ما تيسر منه فان المراد به الاعم من المقدار او الجنس او النوع والحاصل انه اجاز بان
يقرؤا ما ثبت منه صلى الله عليه وسلم بالتواتر بدليل قوله انزل على سبعة احرف والاظهر ان المراد بالسبعة التكثير
لا التحديد فانه لا يستقيم على قول من الاقوال لانه قال النووي في شرح مسلم اصح الاقوال واقربها الى معنى الحديث قول
من قال هي كيفية النطق بكلماتها من ادغام واظهار وتفخيم وترقيق وامالة ومد وقصر وتليين لان العرب كانت
مختلفة اللغات في هذه الوجوه فيسر الله عليهم ليقرأ كل بما يوافق لغته ويسهل على لسانه انتهى وفيه ان هذا ليس على
اطلاقه فان الادغام مثلا في مواضع لا يجوز الاظهار فيها وفي مواضع لا يجوز الادغام فيها وكذلك البواقي وفيه ايضا
ان اختلاف اللغات ليس منحصرا في هذه الوجوه لوجود اشباع ميم الجمع وقصره واشباع هاء الضمير وتركه مما هو
متفق على بعضه ومختلف في بعضه كاختلاف البخل والبخل ويحسب ويحسب ويقنط والصراط والسراط واما نقله ابن عبد
البر ونسبه الى اكثر العلماء ان المراد سبعة اوجه من المعاني المتفقة بالفاظ مختلفة نحو اقبل و
تعال وعجل واسرع فيجوز ابدال اللفظ بمرادفه او ما يقرب منه لا بضده وحديث احمد باسناد جيد صريح فيه
وعنده باسناد جيد ايضا من حديث ابي هريرة انزل القرآن على سبعة احرف عليما حكيما غفورا رحيما وفي حديث
عنده بسند جيد ايضا القرآن كله صواب ما لم يجعل مغفرة عذابا او عذابا مغفرة ولهذا كان ابي يقرأ كلما اضاء
لهم مروا فيه سعوا فيه بدل مشوا فيه وابن مسعود امهلونا اخرونا بدل انظرونا وفيه انه مستبعد جدا من الصحابي
خصوصا من ابي وابن مسعود انهما يبدلان لفظا من عندهما بدلا مما سمعاه من لفظ النبوة واتى على مقامه من
التلاوة فالصواب انه تغيير منهما لاختصار ... ولذا قال الطحاوي وانما كان ذلك رخصة لما كان يتعسر على كثير
منهم التلاوة بلفظ واحد لعدم علمهم بالكتابة والضبط واتقان الحفظ ثم نسخ بزوال العذر وتيسير الكتابة و
الحفظ وكذا قال ابن عبد البر والباقلاني واخرون وهذا كانه صلى الله عليه وسلم كشف له ان القراءة المتواترة تستقر
في امته على سبع وهي الموجودة الآن المتفق على تواترها والجمهور على ان ما فوقها شاذ لا تحل القراءة به متفق
عليه اي معنى واللفظ لمسلم وحديث نزل القرآن على سبعة احرف ادعى ابو عبيد تواتره لانه ورد من رواية
احد وعشرين صحابيا ومراده التواتر اللفظي واما تواتره المعنوي فلا خلاف فيه وقد ورد في حديث الصحيحين اقرأني
جبرئيل على حرف فراجعته فلم ازل استزيده ويزيدني حتى انتهى الى سبعة احرف وفي رواية لمسلم فرددت
اليه ان هون على امتي فارسل الي ان اقرأه على سبعة احرف قال العلماء وسبب انزاله على سبعة احرف التخفيف

والتسهيل

٧٧

والتسهيل قال صلى الله عليه وسلم هون على امتي وكما صرح به في آخر الحديث فاقرؤا ما تيسر منه وعن
ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رجلا قرأ وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلافها اي غير قراءة ذلك
الرجل والضمير راجع الى المصدر المفهوم من قرأ فجئت به اي احضرته النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته اي بما سمعت
من الخلاف فعرفت في وجهه الكراهية بتخفيف الياء اي آثار الكراهة خوفا من الاختلاف المنهي به باختلاف
اهل الكتاب لان الصحابة عدول ونقلهم صحيح فلا وجه للاختلاف فقال كلاكما محسن اي في رواية القراءة قال
الطيبي اما الرجل ففي قراءته واما ابن مسعود ففي سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم والكراهة راجعة الى الجدال
فكان من حقه ان يقرأ على قراءته ثم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وفيه بحث لانه لو قرأ على قراءته لما
كان متواترا بل شاذا احادا ولا يجوز القراءة بالشواذ وقال ابن الملك انما كره صلى الله عليه وسلم اختلاف
ابن مسعود مع ذلك الرجل في القرآن لان قراءته على وجوه مختلفة جائزة فانكار بعض تلك الوجوه انكار للقرآن
وهو غير جائز قلت هذا وقع من ابن مسعود رضي الله عنه قبل العلم بجواز الوجوه المختلفة والا فحاشاه ان ينكر
بعد العلم ما يوجب انكار القرآن وهو من اجل الصحابة بعلم القرآن وافقههم باحكام الفرقان وهذا منه يؤيد ما قدمناه
في تاويل قراءته امهلونا واخرونا بدل انظرونا ولعل وجه ظهور الكراهية في وجهه صلى الله عليه وسلم احضاره الرجل
فانه كان حقه ان يحسن الظن به ويسأل النبي صلى الله عليه وسلم عما وقع له ويمكن انه ظهرت الكراهية في وجهه
صلى الله عليه وسلم عند ما صنع عمر ايضا لكن عمر لشدة غضبه ما شعر او حلم صلى الله عليه وسلم لما رأى به من الشوق
او تعظيما له لانه من اجلة اصحابه وهذا من جملة خدمته على بابه وهذا اولى مما ذكره ابن حجر على وجه الاحتمال
واعترض على الطيبي في قوله ان الكراهة راجعة الى الجدال والله اعلم بالحال فلا تختلفوا اي ايها الصحابة او ايها
الامة وصدقوا بعضكم بعضا في الرواية بشروطها المعتبرة عند ارباب الدراية فان من كان قبلكم اي من اليهود
والنصارى اختلفوا بتكذيب بعضهم بعضا فهلكوا بتضييع كتابهم واهمال خطابهم رواه البخاري وعن
ابي بن كعب رضي الله عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي اي استئنافا او حالا فقرأ قراءة اي في صلوته
او بعدها انكرتها عليه اي بالجنان او باللسان ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه اي فانكرتها
عليه ايضا فلما قضينا الصلوة دل على ان ابيا كان ايضا في الصلوة والظاهر صلوة الضحى او نحوها من النوافل
ويمكن ان يكون التقدير فلما قضينا جميعا الصلوة المفروضة التي حضرنا لاجلها ويؤيد المعنى الاول ما في نسخة
فلما قضينا الصلوة اي فرغنا عنها دخلنا جميعا اي كلنا او مجتمعين على رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في موضع
من المسجد لصلوته او في حجرة من حجراته فقلت ان هذا قرأ اي لما دخل المسجد قراءة انكرتها عليه ودخل
آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه اي فانكرتها عليه كما هو الظاهر من السياق فامرهما النبي صلى الله عليه وسلم
فقرآ بلفظ التثنية او كلاهما فحسن شأنهما فسقط في نفسي من التكذيب قال السيد جمال الدين في اكثر نسخ
المشكاة بصيغة المجهول ولكن في سماعنا في رواية مسلم على بناء المعروف قلت يؤيد الاول ما نقل شراح
المصابيح كابن الملك وغيره انه بصيغة المجهول وهو الصحيح في المعنى كما سيظهر لك فيكون مطابقا بين
الرواية والدراية وذهب ابن حجر الى الثاني حيث قال اي وقع في خاطري امر عظيم لا اقدر على وصفه وحذف

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1